فان الصفة لا تدل على تعيين الذات اصلا فان معنى قائم شيئ ما
او ذات له قيام وهنا امر غير متحصل اصلا اذا لاحظ
العقل طلب ما يربطه به ويجريه عليه ليتعين عنده فذلك
كان حقها ان لا تقع موصوفة بل حقها ان تقع جارية على
غيرها وقد ان اسم المكان يدل على تعيين الذات باعتبار وفاء
قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شيئ ما او ذات ما فيه
القيام فذلك صالح ان يجرى عليه الصفات ولم يصح ان يكون
صفة للغير وكان في عداد الاسماء دون الصفات انتهى
ملخصا والحاصل ان الاستعارة لا تكون اصلية الا في المفهومات
المستقلة الغير الملحوظة تبعا وهذا مراد القوم بالحقايق والذوات
لا الامور الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول وقد
جمعنا هذا المختصر واجملنا هذه الفوائد وسميناه بهذه
الفرائد واما ما وجد به التبعية في شرح الرسالة من قوله
ان المشتقات موضوعة بوضعين وضع المادة والهيئة فاذا
كان في استعارتها لا تعتبر معانيها الهيئات اي الكائنة لها
فلا وجه لاستعارة الهيئة فالاستعارة فيها انما هي باعتبار
موادها فيستعار مصدرها ليستعار مواده بتبعية استعارة
المصدر وكذا اذا استعير الفعل باعتبار الزمان كما يعبر عن
المستقبل بالماضي في تحقق الوقوع فيستعار له ضرب فالاستعارة

فالاستعارة استعارة الهيئة وليست بتبعية بل اللفظ بتمامه
مستعار بتبعية استعارة الجزء يعني لا بتبعية استعارة
المصدر اذ لم يقع فيه استعارة لعدم اختلاف المعنى فقيل انه
انما يظهر على ما صرح به في رسالته الفارسية من ان الفعل
يدل على الحدث بمادته اعني الحروف الاصلية وعلى الزمان و
نسبة الحدث الى الفاعل بهيئة وكلم الفاعل مثلا يدل على
خصوص الحدث بالمادة وعلى ذات لها ما خذ الاشتقاق
بالهيئة اما على ما صرح به شيخ الاسلام الحفيد من ان
مجموع المادة والهيئة في المشتقات دال على تمام معانيها
فلا يظهر هذا البيان كما انه كذلك في اسماء المكان ونحوها
ويجاب اما اولا فبمنع عدم الظهور لان الكل ازاء على شئ
لا يلزم منه عدم دلالة جزئية على جزء المعنى واما ثانيا فلجواز
ان مراده بالمشتقات الصفات دون الافعال ايضا ولكن سلم
العموم فلا يلزم المحال اشباعه وقد علمت مما مر وجه اعتبارهم
استعارة المصدر اولا لكن في الاطول الاولى ان يقال ما سوى
المعنى المصدري مشترك بين المعنى المجازي والحقيقي في المشتقات
فالاستعارة عند التحقيق لا تعدو من معنى مصدري الى معنى مصدري
فالاحق بالاعتبار ان يعتبر هذه الاستعارة في المصدر اخرا جا
لما لا دخل له في الاستعارة عن الاستعارة او يقال اعتبرت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)